



ورقة حقائق

أبرز الانتهاكات التي رصدها الشباب الفلسطيني كمدافعين عن حقوق الإنسان في قطاع غزة

2019-2020

تأتي ورقة الحقائق هذه لتغطي أبرز الانتهاكات التي رصدها ووثقها فريق الشباب المدافعون عن حقوق الإنسان في قطاع غزة خلال عامي 2019 و2020 ضمن حقائق وأرقام توشّر إلى وجود سياسة عامة ممنهجة من قبل الاحتلال الإسرائيلي بالإمعان بانتهاك كل من حقي الصحة والعمل في قطاع غزة.

حيث قام فريق الشباب المدافعون عن حقوق الإنسان برصد وتوثيق 483 حالة انتهاك في قطاع غزة ارتكبتها الاحتلال الإسرائيلي خلال عام 2019 - 2020.

تحاول هذه الورقة أن تلخص أبرز نتائج التوثيق بإحصاء شاملاً للانتهاكات في المناطق التي تم العمل فيها، واستعراضاً لأبرز الانتهاكات التي تم توثيقها ضمن حقائق وأرقام، نقدم لكم المعلومات التالية:

تحليل انتهاكات حقوق الإنسان في قطاع غزة (المناطق مقيدة الوصول البرية والبحرية)

أولاً. الحق في الصحة

أدى الحصار المفروض على قطاع غزة إلى ضرر بالغ في القطاع الصحي. في قطاع غزة ترتفع معدلات السكان بالنسبة للمراكز الصحية، حيث تصل النسبة إلى (13,149) مواطناً لكل مركز صحي،¹ كما لا يوجد في القطاع سوى (13) مستشفى، وتبلغ نسبة الأطباء لعدد السكان في القطاع 10 أطباء لكل 10.000 نسمة، ويوجد مشفى واحد لكل 100.000 نسمة، و15 سريراً لكل 10.000 نسمة، حيث لا تتعدى فترة خلو السرير، أي الفترة التي يبقى فيها السرير فارغاً في مشافي قطاع غزة 5 ساعات فقط. كما يعاني قطاع غزة من أزمة نقص الأدوية جراء نفاذ 50% من الأدوية الأساسية عوضاً عن نقص 25% من المستلزمات الطبية، و60% من لوازم المختبرات وبنوك الدم.²

¹ وزارة الصحة في قطاع غزة، التقرير السنوي للسكان والصحة، 2018، ص 22.

² وزارة الصحة في قطاع غزة، التقرير السنوي للعام 2019، ص 36.



خلال هذا التقرير، رصدت "مفتاح" (41) انتهاكاً تتعلق بمدى توفير الخدمات الصحية للمواطنين في المناطق المحاذية للمنطقة مقيّدة الوصول في قطاع غزة، و(13) إفادة أذعن بحصول إهمال طبي، و(18) إفادة تتعلق بالمنع من العلاج في الخارج. وقد جاءت نتائج تحليل الانتهاكات المرصودة كالتالي:

توفير الخدمات الصحية

حازت كل من أمراض القلب والدورة الدموية، أمراض الجهاز الحركي، أمراض العظام، أمراض الجهاز العصبي على ما يزيد من نصف الحالات (56%) التي تم توثيقها، فيما توزعت باقي الحالات على الأمراض السرطانية، والكلية، والمسالك البولية، وأمراض الغدد، والأمراض الصدرية، وأمراض العيون، وداء السكري، وأمراض الدم، وأمراض الأنف والأذن والحنجرة. فترة وصول الحالات المرضية المقيمة في المناطق الممنوع الوصول إليها إلى المستشفيات:

51.2%: 10 – 20 دقيقة.

41.5%: 20 – 40 دقيقة.

7.3%: 40 – 60 دقيقة.

97% من الحالات أفادوا: وجود نقص في الأدوية في أقرب وحدة صحية عليهم.

73% من الحالات أفادوا: وجود نقص في الأطباء في الوحدة الصحية الأقرب عليهم.

78% من الحالات أفادوا: وجود نقص في الأسرة في الوحدة الصحية الأقرب.

وعلى صعيد خدمات الإسعاف:

(61%) من الحالات التي تم رصد الانتهاكات بحقها: سيارات الإسعاف تستغرق 10-20 دقيقة للوصول إلى المناطق المحاذية للمناطق مقيّدة الوصول.

أشار (39%) منهم إلى أن: خدمات الإسعاف قد تستغرق من 20-40 دقيقة للوصول إلى تلك المناطق.

وعلى صعيد ذوي الإعاقة:

تشير الحالات التي تم رصد انتهاك حقهم في الصحة، إلى أن: (51%) منهم مصابون بإعاقة، أو أن أحد أفراد عائلاتهم من ذوي الإعاقة.



يشير (91%) من المواطنين الذين رصدت انتهاكات الحق في الصحة بحقهم، إلى أنهم لا يحصلون هم أو أفراد عائلاتهم من ذوي الإعاقة على علاج مجاني.³

العلاج في الخارج

رصدت "مفتاح"، خلال فترة إعداد التقرير، انتهاكات حقوق المواطنين في العلاج خارج قطاع غزة، حيث رصدت (49) حالة في المناطق مقيّدة الوصول.

(45%) من المواطنين الذين رصدت حالاتهم حصلوا على تحويلات طبية خارجية.

(55%) من المواطنين منعوا من الحصول على تحويلات طبية خارجية.

ويشير المواطنون المرصودة حالاتهم، إلى أن أهم أشكال انتهاك حقوقهم في العلاج في الخارج، تتمثل في:

المنع من السفر لأسباب أمنية، وأحياناً بدون أي مبرر، وتبلغ نسبتهم (45.2%) من هذه الحالات.

يشير (16.1%) من هذه الحالات إلى أن السبب يتمثل في سياسة تقييد المرافقين التي تنتهجها قوات الاحتلال.

فيما أشار (35.5%) منهم إلى أن أهم أشكال هذه الانتهاكات يعود إلى استغراق الرد على التصاريح فترة طويلة.

الإهمال الطبي والأخطاء الطبية

في المناطق مقيّدة الوصول رصدت "مفتاح" (11) أنواعاً بحصول خطأ طبي أو حالة إهمال طبي، كان نصفها أثناء خضوع الحالات المرصودة لعمليات جراحية، حيث تنوعت هذه الحالات ما بين إساءة معاملة المرضى، وإعطاء كمية مرتفعة من العقاقير الطبية لا تتلاءم مع سن أو وزن المريض، أو عدم دقة التشخيص. كما اختلفت النتائج التي خلفها الإهمال، فبعضها نتج عنه ضرر بسيط بالمريض، لكن بعضها الآخر أدى إلى الوفاة.

ثانياً. الحق في العمل

يطلق مصطلح المنطقة العازلة البرية والبحرية على المساحات من الأراضي وفي البحر، التي أعلنتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي وبشكل أحادي وغير قانوني، كمناطق يحظر الوصول إليها على امتداد الحدود الشرقية والشمالية البرية وبحر

³ قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، في المادة رقم (10) منه، أشار إلى حقوق خاصة، من بينها تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية التي تهدف إلى تقليل نسبة الإعاقة في المجتمع. كما ينص القانون في المادة رقم 10 على حصول ذوي الإعاقة على بطاقة المعوق؛ وهي البطاقة التي تحدد رزمة الخدمات التي يحق للمعوق الحصول عليها ضمن برنامج منظم، حيث أشار 94% من المواطنين الذين رصدت حالاتهم إلى أنهم لم يحصلوا على هذه البطاقة.



قطاع غزة، وذلك في أعقاب تنفيذ خطة إعادة الانتشار في أيلول/سبتمبر العام 2005. ووفقاً للإعلانات الإسرائيلية تمتد المنطقة العازلة إلى مسافة 300 متر على حدود قطاع غزة الشمالية والشرقية. وفي البحر الأبيض المتوسط تختلف المساحات المسموح بها بالصيد بحسب الأوضاع الأمنية.

وتضم المناطق العازلة البرية أفضل الأراضي الزراعية في قطاع غزة، وتقدر مساحتها بـ 27 ألف دونم؛ أي ما يُقَرَّبُ بـ 35% من مساحة الأراضي الزراعية الإجمالية في القطاع. كما تتميز المنطقة بمنتجاتها الوفيرة من الثروة الحيوانية، وبخاصة الدواجن وحظائر الأبقار. وتحتوي المنطقة العازلة البرية على أكبر خزان للمياه الجوفية الصالحة للشرب وللإستخدام الزراعي في القطاع. وقد حدَّ منع الوصول إلى هذه المناطق من قدرة المزارعين على زراعة المحاصيل المتنوعة. وبالنسبة لقطاع الثروة السمكية في قطاع غزة، فقد ظل هذا القطاع عاجزاً عن المساهمة بشكل فعال في الاقتصاد المحلي الفلسطيني، حيث بقيت نسبة مساهمته في الناتج المحلي تعادل 1%، وقد يكون هذا مرده إلى ضعف الإمكانيات المتوفرة لدى الصيادين، والاعتداءات الإسرائيلية اليومية التي يتعرض لها الصيادون أثناء مزاولتهم مهنة الصيد البحري، وتقليص مساحة الصيد وتشديد الحصار البحري.⁴

أدت سياسة العقوبات الجماعية والفردية وفرض الحصار والإغلاق على قطاع غزة، إلى:

بلغ عدد العاطلين عن العمل لمدة 15 سنة فأكثر في العام 2019، 217,100 شخص في قطاع غزة، كما بلغ معدل البطالة 45% في قطاع غزة مقارنة بـ 13% في الضفة الغربية.⁵ إن هذه الممارسات، تمثل خرقاً لاتفاقيات والمواثيق الدولية.⁶

لقد رصدت "مفتاح" (2) استمارة انتهاك يتعلق بالحق في العمل في المناطق المحاذية للمنطقة مقيّدة الوصول في قطاع غزة. وعلى صعيد الإفادات، رصدت "مفتاح" (27) حالة رش مبيدات حشرية من طائرات الاحتلال على الأراضي الزراعية في المناطق مقيّدة الوصول، و(28) حالة تجريف أراضي زراعية من قبل قوات الاحتلال، و(3) حالات منع من الوصول إلى الأراضي الزراعية، و(24) حالة إطلاق نار على أراضي زراعية ومزارعين، و(23) حالة قصف أراضي ومنشآت زراعية.

4 المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول: الاعتداءات الإسرائيلية في المنطقة العازلة، 2017، ص8.

5 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأساسية لمسح القوى العاملة للربع الثالث 2019 (دورة تموز - أيلول، 2019).

6 تكفل المادة "23" من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لكل شخص "حق في العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة". وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في المادة (1/6) على "الحق في العمل الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل". كما تنص المادة (2/6) على أن تتضمن "الممارسة الكاملة لهذا الحق توفير برامج التوجيه والتدريب التقنيين والمهنيين". وتنص المادة (2/1) من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 122 لسنة 1964 بشأن سياسة العمالة؛ على واجب الدول الأطراف العمل على "توفير فرص عمل لجميع المحتاجين للعمل والباحثين عنه. كما تشكل خرقاً لاتفاقية جنيف الرابعة، التي نصت على أن تحظر جميع التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى بطالة العاملين في البلد المحتل أو تقييد إمكانيات عملهم بقصد حملهم على العمل في خدمة دولة الاحتلال.



تقييد الوصول إلى أماكن العمل من قبل الاحتلال

- 99% من المزارعين والصيادين في المناطق مقيدة الوصول إليها: يتم فرض قيود على وصولهم إلى أراضيهم الزراعية في المناطق الشرقية في قطاع غزة، أو تقييد حقهم في الوصول إلى مساحات ملائمة لصيد الأسماك، حيث أشارت جميع الحالات المرصودة إلى أن الجهة التي تقوم بمنعهم من ممارسة حقهم في العمل هي الاحتلال.
- يتعرض (96%) من المزارعين المرصودة انتهاكات حقهم بالعمل في المناطق مقيدة الوصول، إلى إطلاق النار أو إطلاق القنابل المسيلة للدموع، والقصف في بعض الحالات، في حال دخولهم المناطق مقيدة الوصول.
- تشير الحالات التي تم رصدها، إلى أن عملية المنع كانت في الغالب، أي (75%) منها، الممتدة من 300 متر حتى السلك الفاصل، في حين أن (17%) من الحالات كانت في مناطق تتراوح ما بين 300-600 متر من السلك الفاصل، كما سجلت حالات بلغت (8%) من مجموع الحالات كانت تتعلق بمنع من الاقتراب في مسافات بلغت 1 كم.
- لا يتوقف انتهاك حقوق المزارعين في المناطق المقيدة الوصول على إطلاق النار والمنع من الاقتراب فقط، حيث يشير (73%) من المزارعين الذين رصدت انتهاكاتهم في المناطق مقيدة الوصول، إلى أنهم يتعرضون لعمليات رش للمبيدات الحشرية والزراعية من قبل الطائرات الإسرائيلية بشكل منظم ومنتظم، حيث تؤدي هذه المبيدات إلى تلف مزروعاتهم.
- كما أفاد (82%) منهم بتعرضهم لتلف مزروعاتهم بسبب قصف قوات الاحتلال للمناطق الزراعية.
- أشارت 73% من الحالات إلى أن أراضيها القريبة من السلك الفاصل الحدودي بين قطاع غزة وأراضي عام 1948 تعرضت للتجريف، الأمر الذي أدى إلى إتلاف مزروعاتهم بسبب عمليات التجريف المنظمة لأراضيهم الزراعية.
- على صعيد صيادي الأسماك، فقد أشارت جميع الحالات (10 حالات) إلى أنها تتعرض لخطر الاعتقال، أو إطلاق النار، أو إغلاق مراكب الصيد.
- يتم منع المزارعين من تصدير منتجاتهم الزراعية، حيث أفاد (70%) من المزارعين الذين رصد انتهاك حقهم في العمل بأنهم يمنعون من تصدير المزروعات، وتعتبر الخضروات، والتوت الأرضي، والزهور، والحمضيات، أهم المحصولات التي يمنع المزارعون من تصديرها إلى الخارج، بحسب الرصد الذي أجرته "مفتاح".
- كما منع (63%) من المزارعين الذين تم رصد الحالات التي وثقتها "مفتاح"، من استيراد المواد الخام والمواد الأولية اللازمة للزراعة، حيث أفاد المزارعون بأن (22%) منهم قد منعوا من استيراد أدوية زراعية، فيما أشار (33%) منهم إلى أنهم قد منعوا من استيراد آلات زراعية، فيما أفاد (19%) منهم بأنهم قد منعوا من استيراد الأسمدة الزراعية.



وحول أبرز حقائق الانتهاكات بحق كل من المزارعين والصيادين والمرضى الممنوعين من السفر إلى خارج قطاع غزة، يمكن عرض الحقائق التالية:

توزيع حوادث اطلاق نار / قصف تجاه المزارعين في المنطقة مقيدة الوصول حسب المحافظة من الفترة 1 يناير 2015 - 25 يونيو 2020⁷

عدد الحوادث	المحافظة
212	شمال غزة
160	غزة
260	دير البلح
356	خان يونس
104	رفح
1092	الإجمالي

انتهاكات الاحتلال ضد الصيادين من الفترة 2015 - 25 يونيو 2020⁸

1306	عدد حوادث اطلاق النار على الصيادين
381	عدد المعتقلين
38	منهم معتقلين أطفال
5	عدد القتلى
115	عدد الاصابات
99	عدد حوادث الاستيلاء على قوارب او معدات صيد
116	عدد القوارب التي تم مصادرتها
66	عدد حوادث تخريب قوارب او معدات صيد

⁷ بيانات مركز الميزان لحقوق الإنسان.

⁸ بيانات مركز الميزان لحقوق الإنسان.



ثالثاً: نتائج طلبات تصاريح المرضى من 1 يناير 2015 – 31 ديسمبر 2019⁹

العدد	الحالة
7877	مرفوض
37117	مماثلة

- خلال النصف الأول من العام 2020 تم توثيق (172) انتهاكاً بحق الصيادين تتركز في أنماط رئيسية، هي تقييد مساحة الصيد المسموح العمل فيها للصيادين الفلسطينيين، وإطلاق النار تجاه الصيادين أثناء تواجدهم على متن مراكبهم في عرض البحر، وإيقاع الشهداء والجرحى في صفوفهم، وملاحقة الصيادين ومراكبهم في عرض البحر، واعتقالهم، وأخيراً الاستيلاء على مراكب الصيادين والمعدات الموجودة على متنها، وتخریب شباك الصيد والمولدات الكهربائية والإشارات الضوئية.¹⁰
- انعكست تلك الانتهاكات على أعداد العاملين في قطاع الصيد، إذ بلغ عدد الصيادين والعاملين في الحرف المرتبطة بالصيد للعام 2019، حيث شهد قطاع الصيد الفلسطيني تراجع كبيراً في ضوء تلك الانتهاكات، وتشير المعطيات الإحصائية إلى أن عدد الصيادين والعاملين في الحرف المرتبطة بالصيد للعام 2019 بقطاع غزة (5606) عاملاً، من بينهم (3606) صياداً. بينما كان في العام 1997 يبلغ 10 آلاف عامل، بحسب إحصائيات سابقة للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

⁹ بيانات مركز الميزان لحقوق الإنسان / قطاع غزة.

¹⁰ مركز الميزان: 172 انتهاكاً إسرائيلياً بحق الصيادين منذ بداية العام، منشور بتاريخ 2020/07/4 على موقع الوكالة الوطنية للإعلام:

<https://www.watania.net/news/161532-%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%B2%D8%A7%D9%86-172-%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D8%A7-%D8%A7%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%A7-%D8%A8%D8%AD%D9%82>



- تتراوح مساحات الصيد المسموحة العمل فيها أمام الصياد الفلسطيني في نطاق 6 أميال بحرية في محافظتي غزة وشمال غزة، و 9-15 ميل بحري في محافظات الوسطى، وخان يونس، ورفح جنوب القطاع، مع وجود ميل واحد يمنع فيه النشاط البحري بموازاة الحدود المائية الجنوبية لقطاع غزة وميل ونصف بموازاة السياج المائي الشمالي، ما يحرم الصيادين من الوصول الى أماكن الصيد التي تتوفر فيها أنواع مختلفة من الأسماك. مع التنويه إلى أن عمليات التقليل والزيادة في مساحات الصيد التي تحددها قوات الاحتلال تبقى دون الحدود المقررة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة للبحار، وحتى دون اتفاقيات أو سلو الموقعة ما بين الطرفين الفلسطيني وقوات الاحتلال، مع ملاحظة أن متوسط الأيام التي يتم اغلاق البحر أمام الصيادين تتراوح ما بين 10-15 يوم في الشهر الواحد.
- خلال الشهور الست الأولى من عام 2020 لم تتجاوز مساحة الصيد الامنة أو المسموح بها في شمال قطاع غزة 6 ميل بحري، ويمنع دخولهم قبل الخامسة فجراً، بسبب الطبيعة الأمنية للمنطقة.
- يتعرض الصيادون على الدوام لانتهاكات مستمرة من قبل قوات الاحتلال تأخذ اشكال عدة مثل إطلاق النار واستهداف حياتهم، أو اعتقالهم أو مصادرة قواربهم وأدوات صيدهم.
- خلال السبع سنوات الأخيرة قتل 3 صيادين من صيادي شمال غزة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي، فيما أصيب 5 صيادين بإعاقات دائمة بصرية وحركية جراء إطلاق النار عليهم من قبل قوات الاحتلال.
- تم مصادرة 13 مركب، و2 حسكة مجداف من قبل قوات الاحتلال خلال اعتراضهم للصيادين في البحر.¹¹

¹¹ بيانات مركز الميزان لحقوق الإنسان حول الانتهاكات الإسرائيلية ضد الصيادين في قطاع غزة وأثرها على الأوضاع الاقتصادية 2019.